



اتفاقية تقديم خدمات إلكترونية

جمعية الخدمات الإنسانية في وراخ

اتفاقية تقديم خدمات إلكترونية

أنه في يوم 29/7/2025 م

تم بعون الله وتوفيقه تحرير هذه الاتفاقية بمدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية بين كل من:

1. (جمعية الخدمات الإنسانية في وراخ) ومقرها (المملكة العربية السعودية - مركز وراخ بمحافظة العقيق بمنطقة الباحة) ص.ب (-) الرمز البريدي (65968) ترخيص (1000695300) هاتف (0546270100) جوال (0546270100)، بريد إلكتروني (en.warak@gmail.com) ويمثلها في هذه الاتفاقية السيد/ شخص بن سفر جبار الغامدي بصفته رئيس مجلس الإدارة ويشار إليها فيما بعد بـ("العميل").

2. شركة علامات الابتكار للاتصالات وتقنية المعلومات، ذات مسؤولية محدودة، الكائن مقرها بالمملكة العربية السعودية - الرياض - حي الياسمين - طريق أنس بن مالك، 12989، سجل تجاري رقم 1010639373 هاتف (0115048733) ، جوال (0500061467)، بريد إلكتروني: (contact@sondoq.tech)، ويمثلها في هذا العقد السيد/ إسلام فريد دياب بصفته المدير العام. ويشار إليها في هذا العقد بـ("مزود الخدمة").
ويشار إليهم مجتمعين بـ"الطرفين".

تمهيد

انطلاقاً من عمل الطرف الأول، وإيماناً منه بأهمية التفعيل والاستثمار الأمثل للأدوات والمنصات التقنية في تنمية الموارد الخاصة بالجمعية وإدارة علاقة العملاء، وحيث أن شركة علامات الابتكار للاتصالات وتقنية المعلومات تمتلك نظام جود لإدارة المتاجر الإلكترونية للجمعيات الخيرية وتقديم الدعم الفني الخاص به.
ورغبة من الجمعية بالاستفادة من خدمات نظام جود داخل الجمعية؛ وبتبادل الإيجاب والقبول بين الطرفين وإقرارهما بأهليتهما للتعاقد وخوا إرادتهما من كافة عيوب الرضا وصلاحيتهما قانوناً للتوقيع على هذه الاتفاقية فقد اتفقا على ما يلي:

1. المادة الأولى: التمهيد

- 1.1. يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية مكملاً ومفسراً لها في كافة أحكامها وموادها.

2. المادة الثانية: التعريفات

- 2.1. "الحساب" يعني حساباً يتيح للجمعية الوصول إلى الخدمات المستضافة واستخدامها بما في ذلك حسابات المسؤول وحسابات المستخدمين.
- 2.2. "الاتفاقية" تعني هذه الاتفاقية بما فيها وأي تعديلات على هذه الاتفاقية من وقت لآخر.
- 2.3. "يوم العمل" يعني أي يوم عمل (من الأحد إلي الخميس من كل أسبوع) بخلاف العطلات الرسمية في المملكة العربية السعودية.
- 2.4. "ساعات العمل" تعني ساعات من [09:00 إلى 17:00 بتوقيت المملكة العربية السعودية] في يوم عمل.
- 2.5. "الرسوم" تعني المبالغ التالية:
 - 2.5.1. المبالغ المحددة في المادة العاشرة من هذه الاتفاقية.
 - 2.5.2. المبالغ التي قد يتم الاتفاق عليها كتاباً من قبل الطرفين من حين لآخر.
 - 2.5.3. المبالغ المحتسبة من خلال استخدام خدمات الرسائل الإلكترونية.

2.6. "سرية معلومات العميل" تعني:

- 2.6.1. أي معلومات تم الكشف عنها من قبل العميل لمزود الخدمة خلال المدة (سواء تم الكشف عنها كتابياً أو غير ذلك) على أن يتم وصفها بأنها "سرية".
- 2.6.2. "بيانات العميل" تعني جميع البيانات والأشغال والمواد: تم تحميلها أو تخزينها على النظام الأساسي من قبل العميل؛ أو تم إنشاؤها بواسطة النظام الأساسي نتيجة لاستخدام الخدمات المستضافة من قبل العميل (ولكن باستثناء بيانات التحليلات المتعلقة باستخدام النظام الأساسي وملفات سجل الخادم).
- 2.7. "التوثيق" تعني وثائق الخدمات التي ينتجها أو يسلمها أو يتم إتاحتها من قبل مزود الخدمة للعميل.
- 2.8. تاريخ السريان" يعني تاريخ تنفيذ هذه الاتفاقية.
- 2.9. "حالة القوة القاهرة" (حدث، أو سلسلة من الأحداث ذات الصلة، التي تقع خارج نطاق السيطرة المعقولة للطرف المتأثر (بما في ذلك إخفاقات الإنترنت أو أي شبكة اتصالات عامة، هجمات القرصنة، هجمات الحرمان من الخدمة، الفيروسات أو غيرها هجمات البرمجيات الخبيثة أو العدوى، وفشل السلطة، والنزاعات الصناعية التي تؤثر على أي طرف ثالث، والتغييرات في القانون أو اللوائح، والكوارث، والانفجارات، والحرائق، والفيضانات، وأعمال الشغب، والهجمات الإرهابية والحروب).
- 2.10. "خدمات المستضافة" تعني خدمة تركيب واستضافة نظام جود لإدارة المتاجر الإلكترونية للجمعيات التي سيوفرها مزود الخدمة للعميل كخدمة عبر الإنترنت وفقاً لهذه الاتفاقية.
- 2.11. "عيب الخدمات المستضافة" يعني وجود خلل أو قصور أو خطأ في النظام الأساسي له تأثير سلبي على المظهر أو التشغيل أو الوظيفة أو الأداء للخدمات المستضافة، باستثناء أي خلل أو خطأ ناجم عن أو ناشئ كنتيجة لما يلي:
- 2.11.1. أي تصرف أو إغفال من العميل أو أي شخص مفوض من قبل العميل لاستخدام النظام الأساسي أو الخدمات المستضافة
- 2.11.2. أي استخدام للنظام الأساسي أو الخدمات المستضافة خلافاً للتوثيق، سواء من قبل العميل أو من قبل أي شخص مفوض من قبل العميل.
- 2.11.3. فشل العميل في تنفيذ أو ملاحظة أي من التزاماته في هذه الاتفاقية.
- 2.11.4. عدم توافق بين النظام الأساسي أو الخدمات المستضافة وأي نظام أو شبكة أو تطبيق أو برنامج أو جهاز أو برنامج آخر غير محدد أنه متوافق في مواصفات الخدمات المستضافة.
- 2.12. "حقوق الملكية الفكرية" تعني جميع حقوق الملكية الفكرية في أي مكان في العالم، سواء كانت قابلة للتسجيل أو غير قابلة للتسجيل، مسجلة أو غير مسجلة، بما في ذلك أي تطبيق أو حق في تقديم طلب للحصول على هذه الحقوق. وتشمل هذه "حقوق الملكية الفكرية" حقوق التأليف والنشر والحقوق المجاورة، وحقوق قاعدة البيانات، والمعلومات السرية، الأسرار التجارية، المعرفة، الأسماء التجارية، الأسماء التجارية، العلامات التجارية، علامات الخدمة، حقوق النشر، حقوق المنافسة غير العادلة، براءات الاختراع، والحقوق في التصميم.
- 2.13. "خدمات الصيانة" تعني الصيانة العامة للمنصة والخدمات المستضافة، وتطبيق التحديثات والترقيات.
- 2.14. "النظام الأساسي" يعني نظام جود لإدارة المتاجر الإلكترونية للجمعيات والذي يديره مزود الخدمة بما في ذلك برنامج الموقع وقاعدة البيانات للخدمات المستضافة ونظام خادم البرامج المستخدمة في توفير الخدمات المستضافة.
- 2.15. "الخدمات" تعني أي خدمات يقدمها مزود الخدمة للعميل، أو يكون ملزم بتقديمها إلى العميل بموجب هذه الاتفاقية.
- 2.16. "خدمات الدعم" تعني الدعم فيما يتعلق باستخدام الخدمات المستضافة وتحديد المشاكل وحلها، ولكن لا تشمل توفير خدمات التدريب.
- 2.17. "المدة" تعني مدة هذه الاتفاقية، والتي تبدأ وتنتهي وفقاً للمادة الثالثة من هذه الاتفاقية
- 2.18. "التحديث" يعني إصلاح عاجل أو تصحيح أو إصدار ثانوي تحديثاً للنظام الأساسي.
- 2.19. "الترقية" تعني ترقية إصدار رئيسي لأي برنامج من الأنظمة الأساسية.

3. المادة الثالثة: مدة الاتفاقية

- 3.1. مدة هذه الاتفاقية (12 شهراً) تبدأ من تاريخ 29/7/2025 م ويتم تجديدها سنوياً تلقائياً (وفي حالة عدم رغبة أحد الطرفين بالتجديد يتم إرسال خطاب كتابي للطرف الآخر قبل نهاية الاتفاقية بستين يوم). تنتهي هذه الاتفاقية في حالة حدوث أي مسبب للإلغاء التلقائي بما يتوافق مع المادة السابعة عشر من هذه الاتفاقية أو أي حكم آخر في هذه الاتفاقية.
- 3.2. تحسب جميع التواريخ والاشعارات والمدد في هذه الاتفاقية وفقاً للتقويم الميلادي.

4. المادة الرابعة: الخدمات المستضافة

- 4.1. يتأكد مزود الخدمة خلال تاريخ السريان من إنشاء حساب للعميل وتقديم تفاصيل تسجيل دخول العميل لذلك الحساب
- 4.2. يمنح مزود الخدمة للعميل ترخيصاً مطلياً وغير حصري لاستخدام الخدمات المستضافة من خلال مستعرض ويب مدعوم لأغراض العمل متاح للعميل خلال المدة.
- 4.3. يخضع الترخيص الممنوح من قبل مزود الخدمة للعميل المذكور في الفقرة السابقة للقيود التالية:
- 4.3.1. لا يجوز استخدام الخدمات المستضافة إلا من قبل موظفي العميل.
- 4.3.2. لا يجوز استخدام الخدمات المستضافة في أي وقت بأكثر من عدد المستخدمين المتزامنين المحددين (ألف مستخدم متزامن)، ويحق للعميل طلب تعديل تراخيص المستخدم المتزامنة بطلب مكتوب لمزود الخدمة ويتم تنشيطه بعد دفع الرسوم المطلوبة.
- 4.3.3. لا يجوز استخدام الخدمات المستضافة بأكثر من 50 جيجا بيانات شهري، ويحق للعميل طلب تعديل تراخيص سعة النطاق (Bandwidth) بطلب مكتوب لمزود الخدمة ويتم تنشيطه بعد دفع الرسوم المطلوبة.
- 4.4. باستثناء الحد المذكور به صراحة في هذه الاتفاقية يخضع الترخيص الممنوح من مزود الخدمة للعميل بموجب الفقرة إلى المحظورات التالية:
- 4.4.1. يجب على العميل عدم ترخيص حقه في الوصول إلى الخدمات المستضافة واستخدامها.
- 4.4.2. يجب على العميل ألا يسمح لأي شخص غير مصرح له بالوصول إلى الخدمات المستضافة أو استخدامها.
- 4.4.3. يجب على العميل عدم استخدام الخدمات المستضافة لتقديم الخدمات إلى أطراف ثالثة.
- 4.4.4. يجب على العميل عدم إعادة نشر أو إعادة توزيع أي محتوى أو مادة من الخدمات المستضافة.
- 4.4.5. يجب على العميل عدم استخدام النظام الأساسي في غير الغرض المخصص له.
- 4.4.6. يجب على العميل ألا يقوم أو يطلب من أي شخص آخر إجراء أي اختبار حمولة أو اختبار اختراق على النظام الأساسي أو الخدمات المستضافة دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من مزود الخدمة.
- 4.4.7. يجب على العميل أن يبذل جهوداً معقولة، بما في ذلك إجراءات الأمان المتعلقة بوصول المسؤول للحساب، لضمان عدم وصول أي شخص غير مصرح له إلى الخدمات المستضافة باستخدام حساب المسؤول.
- 4.4.8. للعميل الحق في طلب الربط مع بطاقات الدفع الإلكتروني (ماستر كارد - فيزا - مدى) بعد اعتماد الإجراءات البنكية للحساب البنكي للعميل.
- 4.4.9. لا يلزم العميل مزود الخدمة بإضافة طرق دفع إضافية غير المعتمدة في النظام الأساسي.
- 4.4.10. يجب على مزود الخدمة استخدام جميع المساعي المعقولة للحفاظ على توفر الخدمات المستضافة للعميل على شبكة الإنترنت العامة وشبكة مزود خدمات الاستضافة للخدمات المستضافة، ولكنه لا يضمن توفر بنسبة 100%.
- 4.4.11. لا يعتبر التوقف عن العمل الذي يحدث بشكل مباشر أو غير مباشر بأي مما يلي خرقاً لهذه الاتفاقية:
- 4.4.11.1. حدث قوة القاهرة.
- 4.4.11.2. خطأ أو فشل الإنترنت أو أي شبكة اتصالات عامة أو خدمات الاستضافة.
- 4.4.11.3. عطل أو فشل أنظمة أو شبكات الكمبيوتر الخاصة بالعميل.

- 4.4.11.4. أي خرق من جانب العميل لهذه الاتفاقية.
- 4.4.11.5. صيانة الخدمات المستضافة التي تتم وفقاً لهذه الاتفاقية.
- 4.4.12. يجب على العميل أن يلتزم بضمان أن جميع الأشخاص الذين يستخدمون الخدمات المستضافة ضمن سلطة العميل متوافقون مع سياسات استخدام النظام المذكورة في الاتفاقية.
- 4.4.13. يجب على العميل عدم استخدام الخدمات المستضافة بأي طريقة تسبب، أو قد تتسبب، في إتلاف الخدمات أو المنصات المستضافة أو تعيق توفر الخدمات المستضافة أو إمكانية الوصول إليها.
- 4.4.14. يجب على العميل عدم استخدام الخدمات المستضافة:
- 4.4.14.1. بأي طريقة غير قانونية أو غير مشروعة أو احتيالية أو ضارة.
- 4.4.14.2. فيما يتعلق بأي غرض أو نشاط غير قانوني أو غير مشروع أو احتيالي أو ضار.
- 4.4.15. لا يحق للعميل إلزام مزود الخدمة بتنفيذ تعديلات خاصة في الكود البرمجي للنظام الأساسي.
- 4.4.16. لا يحق للعميل الوصول إلى الكود البرمجي ولا الكود المصدري للمنصة، أثناء أو بعد مدة الاتفاقية.
- 4.4.17. يجوز لمزود الخدمة تعليق توفير الخدمات المستضافة إذا تأخر أي مبلغ مستحق لدى العميل بموجب هذه الاتفاقية بعد فوات موعد تقديمه بمدة [30 يوماً] على الأقل، مع إخطار العميل بنيته في تعليق الخدمات المستضافة على هذا الأساس.

5. المادة الخامسة: خدمات الصيانة والدعم الفني

- 5.1. يجب على مزود الخدمة توفير خدمات الصيانة والدعم الفني للعميل خلال مدة الاتفاقية.
- 5.2. يقدم مزود الخدمة الدعم الفني من خلال تذاكر الدعم الفني عبر البريد الإلكتروني خلال ساعات العمل من أجل مساعدة العميل على تحديد وحل المشكلات في الخدمات ذات الصلة.
- 5.3. يجب على العميل إبلاغ مزود الخدمة فور حدوث أي عطل في النظام الأساسي، وتقديم المعلومات والبيانات اللازمة لمزود الخدمة ليتمكن من تقديم الدعم الفني بالدقة المطلوبة وبناء على رؤية علمية سليمة.
- 5.4. يجوز لمزود الخدمة تعليق توفير خدمات الصيانة إذا تأخر أي مبلغ مستحق لدى العميل بموجب هذه الاتفاقية بعد فوات موعد تقديمه بمدة [30 يوماً] على الأقل، على أن يخطر العميل بنيته في تعليق الخدمات المستضافة على هذا الأساس.

6. المادة السادسة: بيانات العميل

- 6.1. يمنح العميل بموجب الاتفاقية إلى مزود الخدمة ترخيصاً لحفظ بيانات العميل وإعادة إنتاجها وتخزينها وتثبيتها وتعديلها بموجب هذه الاتفاقية. كما يمنح العميل أيضاً إلى مزود الخدمة حق الترخيص الفرعي لهذه الحقوق لمقدمي خدمات الاستضافة والاتصال والاتصالات.
- 6.2. يضمن العميل لمزود الخدمة أن بيانات العميل عند استخدامها من قبل مزود الخدمة وفقاً لهذه الاتفاقية لن تنتهك حقوق الملكية الفكرية أو أي حقوق قانونية أخرى لأي شخص، ولن تخرق أحكام أي قانون أو نظام أو لائحة، في أي اختصاص قضائي وبموجب أي قانون معمول به.

7. المادة السابعة: التزامات مزود الخدمة بخصوص السرية

- 7.1. يجب على مزود الخدمة:
- 7.1.1. الحفاظ على سرية معلومات العميل السرية.

- 7.1.2. عدم الإفصاح عن المعلومات السرية للعميل المدرجة تحت هذه الاتفاقية لأي شخص بدون موافقة كتابية مسبقة من العميل.
- 7.1.3. استخدام نفس الدرجة من العناية لحماية سرية معلومات العميل السرية التي يستخدمها مزود الخدمة لحماية المعلومات السرية الخاصة به.
- 7.2. تسري القيود الواردة في المادة على ضرورة الإفصاح عن أي معلومات سرية للعميل بموجب أي قانون أو لائحة أو أي أمر قضائي أو طلب حكومي.
- 7.3. يسمح العميل لمزود الخدمة بإطلاع الجهات الداعمة على الإحصائيات العامة لعمليات النظام.

8. المادة الثامنة: حماية البيانات

- 8.1. يجب على مزود الخدمة التأكد من أن الأشخاص المرخص لهم بمعالجة بيانات العميل قد التزموا بالسرية وهم تحت الالتزام القانوني الملائم للسرية.
- 8.2. على كل من مزود الخدمة والعميل تنفيذ التدابير الفنية والتنظيمية المناسبة لضمان مستوى مناسب من الأمان للبيانات.

9. المادة التاسعة: الملكية وحقوق الملكية الفكرية

- 9.1. مزود الخدمة هو المالك القانوني الحصري للخدمة، بما في ذلك جميع الملكية الفكرية المضمنة في الخدمة والممنوحة بموجب هذه الاتفاقية.
- 9.2. لا شيء في هذه الاتفاقية يعمل على تعيين أو نقل أي حقوق ملكية فكرية من مزود الخدمة إلى العميل، أو من العميل إلى مزود الخدمة.

10. المادة العاشرة: رسوم الخدمة

- 10.1. يجب على العميل دفع رسوم الخدمة إلى مزود الخدمة وفقاً لهذه الاتفاقية والبالغ ثمنها (5000) خمسة آلاف ريال سعودي غير شاملة ضريبة القيمة المضافة تدفع مقدماً للاستفادة بالخدمات الواردة في هذه الاتفاقية. وتكون تكلفة التجديد السنوي للخدمات المذكورة (5000) خمسة آلاف ريال غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.
- 10.2. يجب على العميل دفع رسوم تعبئة رصيد نقاط خدمات المتجر ويتم دفعها مقدماً طبقاً لعدد النقاط المطلوبة.
- 10.3. يجب أن يحصل مزود الخدمة على موافقة خطية أو طلب الكتروني من العميل قبل تنفيذ الخدمات الإضافية التي ينتج عنها أي زيادة للرسوم المعتمدة.
- 10.4. جميع المبالغ المذكورة في هذه الاتفاقية أو ما يتعلق بها، ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك، غير شاملة أي ضرائب قيمة مضافة قابلة للتطبيق وسيتم إضافتها إلى هذه المبالغ وتدفع من قبل العميل إلى مزود الخدمة.

11. المادة الحادية عشر: المدفوعات

- 11.1. يجب على العميل دفع الرسوم المعتمدة إلى مزود الخدمة مقدماً في جميع الحالات.
- 11.2. يجب على العميل دفع الرسوم من خلال التحويل المصرفي أو الشيكات على الحساب الخاص بمزود الخدمة.
- 11.3. إذا لم يدفع العميل المبالغ المستحقة بموجب هذه الاتفاقية، فيجوز لمزود الخدمة إيقاف الخدمات محل الاتفاقية مع وجوب إرسال إخطار إلى العميل قبل الإيقاف.

12. المادة الثانية عشر : الضمانات

- 12.1. يقر مزود الخدمة للعميل بما يلي:
 - 12.1.1. يتمتع مزود الخدمة بالحق القانوني والسلطة القانونية لإبرام هذه الاتفاقية والوفاء بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية.
 - 12.1.2. لدى مزود الخدمة القدرة على الوصول إلى كمال الدراية الفنية والخبرات اللازمة لتنفيذ التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.
- 12.2. يضمن مزود الخدمة للعميل ما يلي:
 - 12.2.1. أن الخدمة خالية من الفيروسات وبرامج التجسس وبرامج الإعلانات والبرمجيات الضارة.
 - 12.2.2. وجود أدوات أمنية تعكس الممارسة الجيدة في أمن المعلومات.
- 12.3. يقر العميل لمزود الخدمة بأن لديه الحق القانوني والسلطة القانونية لإبرام هذه الاتفاقية والقيام بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية.
- 12.4. يقر العميل بالامتثال لجميع المعايير الفنية والأمان والخصوصية المنصوص عليها من قبل البنك ومقدمي خدمة بطاقة الدفع وتقديم دليل على الامتثال لمزود الخدمة عند الطلب.
- 12.5. يقر العميل أن تفعيل أو إيقاف خدمة الدفع الإلكتروني ببطاقات الدفع الإلكتروني (فيزا-مستر كارد-مدى) لدى البنك هي مسؤولية العميل وحده ومزود الخدمة مسؤول عن الربط التقني بين العميل وبوابة الدفع المختارة.
- 12.6. جميع ضمانات الطرفين وبياناتها فيما يتعلق بموضوع هذه الاتفاقية مذكورة صراحة في هذه الاتفاقية. إلى الحد الأقصى المسموح به بموجب القانون المعمول به، لن يتم تضمين أي ضمانات أو تعهدات أخرى تتعلق بموضوع هذه الاتفاقية في هذه الاتفاقية أو أي عقد ذي صلة.

13. المادة الثالثة عشر : حدود الضمان

- 13.1. يقر العميل بأن البرامج المعقدة لا تكون خالية تمامًا من العيوب والأخطاء والمشاكل البرمجية؛ ومع مراعاة الأحكام الأخرى في هذه الاتفاقية، لا يقدم مزود الخدمة أي ضمان بأن الخدمات المستضافة ستكون خالية تمامًا من العيوب والأخطاء والمشاكل البرمجية. ولا يترتب على مزود الخدمة تعويض العميل عن أن أي ضرر مترتب بسبب أي خلل في الخدمات المستضافة.
- 13.2. يقر العميل بأن البرامج المعقدة لا تكون خالية تمامًا من المشاكل الأمنية؛ ومع مراعاة الأحكام الأخرى في هذه الاتفاقية، لا يقدم مزود الخدمة أي ضمان بأن الخدمات المستضافة ستكون آمنة تمامًا.
- 13.3. يقر العميل بأن مزود الخدمة لن يقدم أي [مشورة قانونية أو مالية أو محاسبية أو ضريبية] بموجب هذه الاتفاقية أو فيما يتعلق بالخدمات المستضافة؛ وباستثناء المدى المنصوص عليه صراحةً بخلاف ذلك في هذه الاتفاقية، ولا يضمن المزود أو يقر بأن استخدام الخدمات المستضافة من قبل العميل لن يؤدي إلى أي التزام قانوني من جانب العميل أو أي شخص آخر.

14. المادة الرابعة عشر : قيود واستبعاد المسؤولية

- 14.1. لا يتحمل أي طرف من الطرفين المسؤولية تجاه الطرف الآخر فيما يتعلق بأي خسائر ناجمة عن حدث قوة قاهرة أو خسارة في الإيرادات أو الدخل أو خسارة في الاستخدام أو الإنتاج أو فيما يتعلق بأي خسارة في الأعمال أو العقود أو الفرص أو فساد لأي بيانات أو قاعدة بيانات أو برنامج. شريطة أن لا تحمي هذه المادة مزود الخدمة ما لم يمثل بكامل التزاماته بموجب المادة الخامس من هذه الاتفاقية.

15. المادة الخامسة عشر : التعاقد من الباطن

15.1. مع مراعاة أي قيود صريحة في أي مكان آخر في هذه الاتفاقية، يجوز لمزود الخدمة التعاقد من الباطن في أي من التزاماته بموجب هذه الاتفاقية، بشرط أن يظل مزود الخدمة مسؤولاً أمام العميل عن أداء أي التزامات من الباطن.

16. المادة السادسة عشر : القوة القاهرة

16.1. إذا تسبب حدث القوة القاهرة في إخفاق أو تأخير لأي طرف مؤدي للالتزام بموجب هذه الاتفاقية بخلاف أي التزام بدفع الرسوم، فسيتم تعليق ذلك الالتزام طوال فترة أحداث القوة القاهرة.

16.2. يجب على أي طرف عند حدوث القوة القاهرة التي ينشأ عنها أو من المحتمل أن تؤدي إلى أي إخفاق أو تأخير في أداء التزامات هذا الطرف بموجب هذه الاتفاقية، أن:

16.2.1. يخطر الطرف الآخر على الفور.

16.2.2. يبلغ الطرف الآخر بالفترة المقدرة لاستمرار هذا الفشل أو التأخير.

16.3. يجب على الطرف الذي يتأثر أداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية بحدث القوة القاهرة أن يتخذ خطوات معقولة للتخفيف من آثار أحداث القوة القاهرة.

17. المادة السابعة عشر : إنهاء الاتفاقية

17.1. يجوز لأي طرف إنهاء هذه الاتفاقية في حال استمرار القوة القاهرة لمدة أكثر من 60 يوم من خلال إعطاء إشعار خطي بإنهاء العقد للطرف الآخر.

17.2. يجوز لأي طرف إنهاء هذه الاتفاقية فوراً عن طريق تقديم إشعار كتابي بالإنهاء إلى الطرف الآخر إذا ارتكب الطرف الآخر مخالفة جوهرية لهذه الاتفاقية.

17.3. يجوز لأي طرف إنهاء هذه الاتفاقية فوراً عن طريق تقديم إشعار كتابي بالإنهاء إلى الطرف الآخر في حالة إغلاق الطرف الآخر أو التوقف عن جميع أعماله أو عدم قدرته على سداد ديونه عند استحقاقها.

17.4. عند إنهاء هذه الاتفاقية، يجب على العميل أن يدفع لمزود الخدمة أي رسوم تتعلق بالخدمات المقدمة للعميل قبل إنهاء هذه الاتفاقية.

18. المادة الثامنة عشر : المراسلات

18.1. ترسل كل الإخطارات المتعلقة بهذه الاتفاقية بين مزود الخدمة والعميل كتابياً بالبريد الإلكتروني أو البريد المسجل أو تسلم يدويا على العناوين الموضحة وفي حالة تغيير عنوان أي طرف يرسل الطرف المعنى إخطاراً مسبقاً للطرف الآخر وتعتبر أي إخطارات مرسلة بموجب هذه الاتفاقية قد سلمت في يوم استلامها من الطرف الآخر.

18.2. اتفق كافة الطرفين على اعتماد المراسلات بالبريد الإلكتروني كوسيلة تواصل معتمدة للأطراف.

18.3. البريد الإلكتروني المعتمد لمزود الخدمة: jod@sondoq.tech

18.4. البريد المعتمد للعميل: en.warak@gmail.com

18.5. إذا كان وقت استلام المراسلة ليس ضمن ساعات العمل، فسيكون وقت الاستلام المعين هو الوقت الذي تبدأ فيه ساعات العمل بعد الوقت المحدد.

18.6. قد يتم تحديث بيانات المراسلات من وقت لآخر من قبل أي طرف ويقدم إشعاراً للتحديث إلى الطرف الآخر.

19. المادة التاسعة عشر : أحكام عامة

- 19.1. لا يجوز التنازل عن أي خرق لأي مادة من أحكام هذه الاتفاقية إلا بموافقة خطية صريحة من الطرف الذي لم يخرق الاتفاقية.
- 19.2. إذا تم تحديد أي مادة من أحكام هذه الاتفاقية من قبل أي محكمة أو سلطة مختصة أخرى لتكون غير قانونية و/أو غير قابلة للتنفيذ، فإن الأحكام الأخرى في هذه الاتفاقية ستظل سارية. إذا كان أي حكم غير قانوني و/أو غير قابل للتنفيذ مشروطاً أو قابلاً للتنفيذ إذا تم حذف جزء منه، فسيتم اعتبار هذا الجزء محذوفاً، وسيعتبر بقية المادة سارية (ما لم يتعارض ذلك مع النية الواضحة للأطراف، وفي هذه الحالة سيتم اعتبار كامل الحكم ذي الصلة محذوفاً).
- 19.3. لا يجوز تغيير هذه الاتفاقية إلا بوثيقة مكتوبة موقعة من قبل أو نيابة عن كل من الطرفين.
- 19.4. تم إعداد هذه الاتفاقية لمصلحة الطرفين، وليس المقصود منها الاستعادة بأي طرف ثالث أو أن تكون قابلة للتنفيذ من قبل أي طرف ثالث. لا تخضع حقوق الطرفين في إنهاء أو إلغاء أو الموافقة على أي تعديل أو تنازل أو تغيير أو تسوية بموجب أو متعلقة بهذه الاتفاقية لموافقة أي طرف ثالث.
- 19.5. تشكل هذه الوثيقة الاتفاقية الكاملة بين الطرفين فيما يتعلق بموضوع هذه الاتفاقية، وتحل محل جميع الاتفاقات والترتيبات والتفاهات السابقة بين الطرفين فيما يتعلق بهذا الموضوع.
- 19.6. تحررت الاتفاقية من طرفيه بنية سليمة وفي حالة ظهور أي تساؤل أو حدوث أي نزاع بشأن تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاقية يتم تسوية هذا الأمر من خلال التشاور بين الأطراف. وفي حالة تعذر التوصل إلى تسوية ودية من خلال التشاور المتبادل يحال الموضوع للتحكيم برئاسة ثلاثة محكمين أحدهم يعينه مزود الخدمة وآخر يعينه العميل ويتفق المحكمان على تعيين المحكم الثالث. ويكون قرار التحكيم نهائياً وملزماً للطرفين ويلتزم الطرفان بنية سليمة بالقرار. ويتحمل كل طرف تكلفة وخدمات المحكم الذي يختاره ويقاسمان معا تكاليف المحكم الثالث.
- 19.7. باستثناء أجزاء الأعمال التي تشكل موضوع التحكيم يستمر مزود الخدمة بجد في تنفيذ الأعمال المتبقية.
- 19.8. يكون لمحاكم المملكة العربية السعودية بمدينة الرياض الاختصاص في الفصل في أي نزاع ينشأ بموجب أو فيما يتعلق بهذه الاتفاقية.

20. المادة العشرون : نسخ الاتفاقية

- 20.1. إثباتاً لما تقدم توقع هذه الاتفاقية من الطرفين كلاً باسمه، من أصلين، بيد كل طرف نسخة اعتباراً من اليوم والسنة المنكوبين في مقدمة هذه الاتفاقية.

والله الموفق وعليه جرى التوقيع،،،

مزود الخدمة/ شركة علامات الابتكار للاتصالات وتقنية المعلومات
يمثله: إسلام فريد دياب
صفته: المدير العام
التوقيع:

العميل/ جمعية الخدمات الإنسانية في وراخ
يمثله: شخص بن سفر جبار الغامدي
صفته: رئيس مجلس الإدارة
التوقيع: